المملكة المغربية
وزارة الداخلية
الكتابة العامة
مديرية تدبير المخاطر الطبيعية
قسم الحد من المخاطر وتطوير القدرة على المجابهة

الرباط في : 22 يناير 2026

دورية متعلقة بالإعلان عن طلب المشاريع لسنة 2026

الموضوع: الإعلان عن طلب المشاريع لسنة 2026 الممولة من طرف صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية(FLCN) .

في إطار برنامج التدبير المندمج لمخاطر الكوارث الطبيعية وتقوية القدرة على المجابهة، وكذلك إصدار القانون رقم 36-15 المتعلق بالماء، والمرسوم رقم 2.23.80 الصادر بتاريخ 29 نونبر 2023، المتعلق بالحماية والوقاية من الفيضانات وبتدبير الأخطار المتصلة بها، نتيجة تفاقم آثار التغيرات المناخية، تهدف هذه الدورية الى تحديد كيفيات تقديم المشاريع التي تهم تدبير مخاطر الكوارث الطبيعية، وذلك من أجل الاستفادة من الدعم المالي للدولة المقدم في إطار البرنامج المذكور.

- **مقتضيات عامة:**

إن طلب المشاريع لسنة 2026 يخضع على غرار السنوات السابقة، لكل من مقتضيات الدليل العملي للبرنامج (MOP الإصدار 2026) ودفتر التحملات (الإصدار 2026) ودليل التقييم البيئي والاجتماعي ودليل التزام المواطن، والتي يمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني www.gestionrisques.ma وهي مقتضيات تحدد بالتفصيل أهداف وإجراءات الترشيح وشروط الأهلية ومعايير الانتقاء وهيئات الحكامة وكذا كيفيات صرف مساهمة صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية (FLCN).

تجدر الإشارة إلى أن طلب المشاريع لسنة 2026 مفتوح لفائدة كل من القطاعات الوزارية والمؤسسات والمقاولات العمومية والجماعات الترابية والجمعيات (هذه الأخيرة كما هي محددة في الظهير رقم 1.58.376 الصادر بتاريخ 3 جمادى الأولى 1378 الموافق ل 27 نونبر 1958).

يهدف تنظيم طلب المشاريع المذكور إلى دعم التدبير المندمج لمخاطر الكوارث الطبيعية، التي قد يتعرض لها المواطنون وممتلكاتهم وكذا أنشطتهم الاقتصادية. وتؤخذ بعين الاعتبار المخاطر التي تسببها الفيضانات، الزلازل، الانهيارات الصخرية، انجراف التربة والظواهر الساحلية (التسونامي وتآكل السواحل).

ولهذا، فإن طلب المشاريع يهم المشاريع الهيكلية وغير الهيكلية المتعلقة بتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية وفقًا لمقتضيات الدليل العملي للبرنامج (MOP 2026) Partie 1 Point 2.3)).

وفيما يخص مساهمة الصندوق فقد تصل إلى:

- ✓ 50 ٪ من التكلفة الإجمالية للمشروع لفئة المشاريع ذات الأنشطة غير الهيكلية.
- ✓ 30 ٪ من التكلفة الإجمالية للمشروع لفئة المشاريع ذات طبيعة هيكلية.

علما أن هذه المساهمة لا يمكن أن تتجاوز سقف 15 مليون درهم في كل مشروع.

بالنسبة للمشاريع المقدمة في إطار طلب المشاريع لسنة 2026 يجب العمل على تحديد دقيق للأهداف والنتائج والوسائل والآثار المتوقعة والالتزامات الضرورية. كما يتعين على حاملي المشاريع إعداد مذكرة مفاهيمية بالنسبة لكل مشروع غير هيكلي وكذا مشروع هيكلي الذي تقل كلفته الإجمالية عن 5 مليون درهم. أما بالنسبة للمشاريع الهيكلية التي تفوق كلفتها أو تساوي 5 مليون درهم فيتعين على حاملي المشاريع تقديم على الأقل دراسة أولية موجزة ((APS)نموذج ملحق Annexe 2.2 (MOP)).

يجب أن يتضمن ملف الترشيح المقدم من طرف حامل المشروع وثيقة التزام لكل شريك، يتم فيها تحديد التزامات الشريك ومخططه المالي، في حالة ما إذا كان المشروع يضم مساهمات مالية لأحد أو عدة شركاء.

من جهة أخرى، يجب على حامل المشروع تعيين شخص مكلف بتتبع ملف الترشيح، ونائبا عنه، وسيعمل هذين الأخيرين مع كتابة الصندوق طيلة مسطرة طلب المشاريع، كما أنهما سيستفيدان من ورشات المواكبة والتأطير.

وتجدر الإشارة إلى أنه يجب على حاملي المشاريع التسجيل وإرسال طلب رسمي مرفقا ببطاقة التسجيل التي يتم تحميلها إلكترونيا، ثم إيداع ملفات الترشيح عبر البوابة الإلكترونية المفتوحة إلى غاية 31 مارس 2026.

وفيما يلي مجموعة من الضوابط الخاصة حسب طبيعة كل حامل مشروع:

- **مقتضيات خاصة:**

أولا: المشاريع المقدمة من طرف القطاعات الوزارية والمؤسسات والمقاولات العمومية والجماعات الترابية.

يجب أن تغطي المساهمة المالية لحامل المشروع (مساهمته المباشرة) 20٪ على الأقل من المبلغ الإجمالي المقدر لإنجاز المشروع مهما كانت طبيعته (هيكلية أو غير هيكلية).

فبالنسبة للمشاريع ذات أنشطة هيكلية، يجب قبل تقديم المشروع العمل على تصفية الوضعية القانونية للعقارات موضوع المشروع من جهة. ومن جهة اخرى، فان هذه المشاريع يجب ألا تنتج عنها آثارًا بيئية واجتماعية سلبية وخيمة وحساسة أو يصعب إعادتها إلى حالتها الأولية.

كما أنه على حاملي المشاريع الهيكلية التي تزيد كلفتها أو تساوي 5 مليون درهم إعداد البطائق البيئية والاجتماعية خلال جميع مراحل المشروع، ولا سيما مرحلة إعداد ملف الترشيح ومرحلة إعداد الاتفاقية وذلك وفقا لدليل التقييم البيئي والاجتماعي ولدليل التزام المواطن. وبالنسبة لهذا النوع من المشاريع فإنه يجب تعيين نقطة اتصال ونائبه اللذين يعتبران مسؤولين بشكل خاص عن تدبير الجوانب البيئية والاجتماعية المتعلقة بالمشروع، كما أنهما سيستفيدان من ورشات تكوينية في هذا المجال.

إن حاملي المشاريع مدعوون لتقديم مشاريع متعلقة بالتدبير المندمج لمخاطر الكوارث الطبيعية فعالة، مندمجة ومبتكرة، مع إعطاء الأولوية للتدابير المحددة في المرسوم المذكور أعلاه، ولاسيما تلك المتعلقة بأطلس المناطق المهددة بالفيضانات، مخططات الوقاية من مخاطر الفيضانات وأنظمة الرصد والتنبؤ والإنذار المبكر. واستكمال تعميم وثائق قابلية التعمير لتغطي كافة التراب الوطني. ٤+

ثانيا: المشاريع المقدمة من طرف الجمعيات.

فيما يخص الجمعيات فإن نسبة 20٪ من المساهمة المالية المطبقة على حاملي المشاريع الآخرين غير ضرورية، لكن تبقى مرجوة.

إن المشاريع المقدمة من طرف الجمعيات يجب ان تهم الأنشطة ذات الطبيعة غير الهيكلية، التي تهدف إلى تقوية وتحسين تدبير مخاطر الكوارث الطبيعية، لا سيما على المستوى الترابي. والتي يجب أن تخص عمليات التكوين والتوعية وتمارين المحاكاة والمساعدة التقنية جميع الأدوات الضرورية لإنجاز هذه المشاريع، كما يجب أن تكون المشاريع المذكورة تتوافق مع الأهداف الرئيسية للجمعية كما هي محددة في نظامها الأساسي.

و يجب أن يتضمن ملف الترشيح المقدم من طرف الجمعيات ملفا إداريا، يعتبر بمثابة الإطار القانوني والتنظيمي الذي يمنحها وضعية قانونية سليمة لوجودها.

وهكذا، فإن جميع حاملي المشاريع مطالبين باتخاذ التدابير اللازمة لتقديم مشاريع ذات جودة خاصة، لاسيما تلك المتعلقة بتنفيذ خطة العمل للاستراتيجية الوطنية لتدبير مخاطر الكوارث الطبيعية، كما يجب أن تكون هذه المشاريع منسجمة مع برامج التنمية الترابية، لا سيما برامج التنمية الجهوية وبرامج التنمية الترابية المندمجة.

عن وزير الداخلية وبتفويض منه
الوالي الكاتب العام
إمضاء : سمير محمد تازي

ملاحظة: للمزيد من المعلومات، المرجو الاتصال بالأرقام التالية 0537286391/215654 أو عبر البريد الالكتروني: gestionrisques@interieur.gov.ma